

عُسْتَ وَنَقَدَ حَلَّ هَذَا دِيْنَكُمْ لِمَلْعُونِي بِخَلْقِهِ ثَالِثَهُ
عَلَيْهِ وَلِكُلِّ نَبِيٍّ وَرَسُولٍ وَمُقْرِئِي وَمُقْرِئِي مُهَمَّهُنَّ
وَلِكُلِّ أَمَّةٍ تَأْمَمُهُمْ لَكُلِّ أَمَّةٍ لِجَاهِ رَبِّي لَهُمْ مُهَمَّهُنَّ

البناء النظري للأخلاق

في الإسلام

طه الرسوني جميسن

تصدير : **طه الرسوني جميسن** له كتاب يحمل نفس العنوان
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى لهم خاتماً سلطاناً
وبعد :

فقد قصدت إلى هذا الموضوع واختerte للكتابة فيه لما نراه من
من حين إلى آخر لكتابته فيه فيحيي البعض منهم نظرية قديمة أو يتعرّض
من حين إلى آخر لكتابته فيه فيحيي البعض منهم نظرية قديمة أو يتعرّض
للفكرة ارتاتها وقد قال بها من قبل عالم من العلماء يجله ويحترمه أو
يعدل تعديلاً عظيماً أو ضئيلاً في نظرية من النظريات يظن بعد هذا
التعديل أنها أصبحت جديدة كل الجدة أو على الأقل قد أصبح لها من
التجديد حظ يؤهلها من وجهة نظره لكي تحل مشاكل الحاضر أمام
الإنسان الذي يرغب في الترقى .

وهناك البعض الآخر من العلماء يرى أنه يكفيه كى يقنع نفسه أن يهجم على السلوك الحاضر فينتقده ويؤيّس الناس من حياة أسعد شدهم الأمل إلى إمكان تحصيلها والعمل على الوصول إليها وهم يعمدون إلى ذلك عبرين عن دواخلهم النفسية التي لها اليأس لفأ أو عبرين عن قصورهم عن رسم الحياة الأفضل أو عن القدرة على سلوكها إذا هي رسّمت لهم .

ونحن بين الفريقين بين المياشين والمشككين من ناحية وبين الذين يحاولون أن يفرضوا على المجتمعات نظرية في الأخلاق قال بها أحد العلماء من الغابرين وتحمس بعض أبناء جيلنا لها ولا يقبل على الساحة سواها نحن بين هذا الفريق وذاك حيارى لا ندرى ماذا نصنع أنس Tremblement لل Yas القاتل أم نلقى بقيادنا إلى صاحب نظرية ثبت بالتجربة قصورها أو فشلها والذي فرض علينا هذا الموقف بالطبع هو طبيعة الأخلاق ذاتها .

إن كلمة « أخلاق » تعنى أول ما تعنى ثورة على الحاضر واقلاقاً للآلاف والعادة إنها تعنى في بعض جوانبها مدح الرقى بالفضيلة وتعنى في الجانب الآخر ذم الحمود أو التردد باسم الرذيلة ان الأخلاق إذن ازعاج الواقع المألوف ورفض لحالة السكون ولدعوة للحركة على السلم الرائق والدرج الصاعد .

وإذا تأملنا كلمة أخلاق بعد هذه الملاحظة العامة لوجدناها تعبرا عن نقطة التقاء يلتقي عندها الفكر والإرادة الإنسانية .

فالأخلاق ليست فكرة فقط لأن الفكر تأمل لا تأثير له في الواقع إذا اعتبرناه بمفرده وليس ارادة فحسب لأن الإرادة وقد حرّكة والحركة تريد أن تكون منضبطه حتى لا تسيء في أي مجال اتفق .

ان النقطة التي يجتمع عندها الفكر والإرادة هي ما نعبر عنه باسم « الأخلاق » .

والارادة في الحقيقة ترمز إلى أمور شاقة أنها ترمز إلى الفعل وترمز إلى مقاوم الفعل وترمز إلى الالم الناتج عن الفعل ومقاومه .
ومن أجل ذلك فانتا حين تتصور الأخلاق بهذا المعنى تتصورها فعلاً جاداً وتتصورها من ناحية أخرى تفكيراً تأملياً من خلاله يستطيع المرء أن يفهم الخط الذي ينبغي عليه أن يسلكه أن أراد أن يوتفع به من السفح الهابط إلى القمة المسماقة .
ومن خلال تفكير المرء يجب عليه أن يعلم الخط الصحيح الذي ينبغي عليه أن يسلكه ومن أى المصادر يمكن له أن يستقى مبادئه ، وهل سيستقيها من انسان مثله أم أنه سيستقيها من وحي منزل ، وعليه أن يعلم كذلك هل هو الذي سيحكم الواقع فيزوجه بسلوكه إلى ما هو أفضـل أمـاـنـاـعـقـعـهـوـذـىـسـيـحـكـمـهـوـيـعـشـهـ طـبـقاـلـعـطـيـاتـ هـذـاـ وـيـكـيـفـ نـفـسـهـ حـسـبـاـ يـوـيدـ مـنـهـ ،ـ لـهـذـهـ الصـعـوبـاتـ جـمـيـعـاـ وـكـثـيرـ غـيرـهـ يـجـدـ الـانـسـانـ نـفـسـهـ فـيـ حـالـةـ مـنـ الـحـيـرـةـ ،ـ هـلـ يـتـرـكـ السـلـوـكـ الخـلـقـيـ بـكـمـالـهـ إـلـىـ الـحـرـيـةـ الـفـرـديـةـ التـىـ هـىـ نـقـطـةـ الزـهـوـ لـدـىـ بـعـضـ المـفـكـرـينـ فـيـ الـغـرـبـ وـالـشـرـقـ أـمـ أـنـ هـذـهـ الـحـرـيـةـ لـابـدـ وـأـنـ يـكـوـنـ لـهـاـ قـدـرـ مـنـ الـالـزـامـ الجـادـ يـلـزـمـهـاـ كـىـ تـقـفـ عـنـ الـحدـ الـأـدـنـىـ مـنـ الـتـصـرـفـ الـقـيـمـيـ لـاـ تـهـبـطـ عـنـهـ ثـمـ يـرـتفـعـ الـانـسـانـ بـعـدـ الـحدـ الـأـدـنـىـ مـخـتـارـاـ كـىـ يـحـقـقـ فـيـ سـمـاءـ مـجـدـهـ الـأـخـلـاقـيـ مـاـ يـمـيزـهـ عـنـ سـائـرـ أـقـرـانـهـ .

وفي هذين الجزئين الاختياري والاجباري أن أقرهما العقل حاجة إلى معرفة الملزم ومعرفة حجم المسؤولية ومعرفة الجزاء المترتب على الالتزام والمسؤولية على السواء .

إذ أن الأخلاق من غير الالتزام والمسؤولية وجزاء لا يبقى لها حقيقة إلا تتمتع بماهية تمنحها حق الوجود .

لهذه الصعوبات وكثير غيرها أردت أن أتناول البناء الخلقي في الإسلام ليكون على الساحة نموذجاً لا يزدري المقارنة التي تعقد بينه

وَبَيْنَ غَيْرِهِ وَلَا يُتَنْطَعُ بِالْتَّابِعِ عَلَى الْفَكْرِ وَالْمَعْرِفَةِ وَلَكِنَّهُ يَطَالِبُ بِالْمِبَارَةِ عَلَى أَرْضِ الْوَاقِعِ بِاعتِبَارِ أَنَّهَا هِيَ الْمُطَكِّبُ الْعَمَلِيُّ الَّذِي يَمْيِيزُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ فَيُظَهِّرُ الطَّيِّبَ فِي صُورَةِ السُّمُوِّ الْكَامِلِ وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيُرَكِّمُهُ جَمِيعًا ثُمَّ يَرْمِيُهُ فِي مَهَوِيِّ الْأَزْدَرَاءِ وَالْاحْتِقَارِ .

أُرِيدُ فِي هَذَا الْمُعْرِكَ الْعَلَمِيِّ أَنْ نَلْفِتَ النَّظَرَ إِلَى بَنَاءِ أَخْلَاقِيِّ مُوْجَودٍ فِي الْإِسْلَامِ فَعَلَا مَصْدِرُهُ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ وَمَظَاهِرُهُ الْعَالَمُ الْتَّارِيْخِيُّ وَالْتَّطْبِيقُ الْعَلَمِيُّ فِي صُورَةِ مَجَمِعِ نَمْوَذْجِيِّ يَبْرُزُ الْمُثَالُ وَيُشَرِّحُ الْجَابِ الْفَنِيِّ شَرْحًا فِي غَایَةِ الْكَمالِ .

وَلَا أُدْعِيُ فِيمَا أَسْطَرَ مِنْ صَفَحَاتٍ أُنِي قَدْ وَفَيتَ الْوَضْوَعَ حَقَّهُ وَإِنَّمَا هِيَ لَفْتَةٌ أَلْفَتَ بِهَا أَنْظَارَ الْمُتَخَصِّصِينَ وَالْكَاتِبِينَ إِلَى تَشْبِيهِ هَذَا الْبَنَاءِ فِي صُورَةٍ يَرَوُنُهَا أَقْرَبُ إِلَى الْكَمالِ مَا كَتَبَتْ أَوْ سَطَرَتْ ، وَصَعُوبَةِ الْبَنَاءِ الْخَلْقِيِّ الَّذِي نَحْنُ بِصَدِّهِ تَرْجَعُ إِلَى أَنَّا نَعْمَدُ إِلَى بَنَاءِ نَظَرِيَّةٍ مُتَكَامِلَةٍ تَنْتَهِيُّ لِبُنَاتِهِ مِنْ نَصوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ كَمَا تَعْلَمُ لَمْ يَعْمَدْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى بَنَاءِ نَظَرِيَّةٍ أَخْلَاقِيَّةٍ عَلَى حِوْنَهُ مَا يَعْمَدُ إِلَيْهِ الْفَلَاسِفَةُ أَوْ عَلَمَاءِ الْاجْتِمَاعِ حِينَ خَصَصُوا أَجْزَاءَ مِنْ أَبْحَاثِهِمْ يَتَحَدَّثُونَ فِيهَا عَنْ نَظَرِيَّةٍ فِي الْأَخْلَاقِ يَتَحَدَّثُونَ عَنْهَا أَوْ يَبْيَنُونَهَا وَأَفَمَا الْإِسْلَامُ بِالدَّرْجَةِ الْأُولَى يَرْعِيُ الْسُّلُوكَ فَيَحْوِلُهُ عَلَى درَجَ وَقَى الْكَمالِ إِلَى أَقْصَى مَا يُمْكِنُ أَنْ يَصْلِيَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانَ عَلَى مَدَارِجِ الْكَمالِ مِنْ غَيْرِ اهْتِمَامٍ بِتَأْسِيسِ قَوَاعِدِ نَظَرِيَّةِ أَخْلَاقِيَّةٍ مُجَمَّعَةٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ، وَإِنْ كَانَ الرَّوْءُ يَسْتَطِعُ أَنْ يَجْمِعَ مِنَ النَّصوصِ مَا يَكْشِفُ لَهُ عَنْ بَنَاءِ أَخْلَاقِيِّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَكْشِفَ عَلَى الْبَنَاءِ الْأَخْلَاقِيِّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ .

تَطْلِيلُ الْفَكْرَةِ الْأَخْلَاقِيَّةِ : مُشَطَّطٌ عَلَيْهِ تَلْكِيفٌ

يَخْتَلِفُ مَدْلُولُ الْأَخْلَاقِ وَمَفْهُومُهَا عَمَّا عَدَاهَا مِنَ الْمَفَاهِيمِ لَتَمْيِيزِ

مَوْضِعِهَا وَمَجَالِهَا درَاسِتَهَا

لَمْ يَكُنْ تَلْكِيفُهَا مُؤْكِداً

فَنَحْنُ حِينَ نَسْتَعْمِلُ كَلْمَةً أَخْلَاقٌ تَوْحِي هَذِهِ الْكَلْمَةَ بِأَدَاءِ ذَيِّ بَدْءِيَّةِ بَأْنَانَا أَمَّا مَسَائِلُ تَتَصلُّ بِالسُّلُوكِ وَأَنْسَانٌ مَسْئُولٌ عَنِ الْإِلْتَرَامِ بِهَذِهِ الْمَسَائِلِ وَجِزَاءٌ يَتَرَكُبُ عَلَى هَذِهِ الْمَسْؤُلِيَّةِ وَمَدْيَ الْإِلْتَرَامِ بِهَا وَمَشْرُعٌ يَضُعُ مِنَ الْقَوَافِنِ وَالضَّوابِطِ مَا يَجْعَلُ الْعَمَلِيَّةَ السُّلُوكِيَّةَ تَسْبِيرَ فِي خَطْبَهَا الصَّحِيحُ .

أَنَّ هَذَا الْمَرْكُبَ الْخَضْمَ يَتَصَوَّرُهُ الْإِنْسَانُ فِي ذَهْنِهِ بِتَمَامِهِ وَكَمَالِهِ وَبِتَعْقِيَّاتِهِ وَتَدَخَّلَاتِهِ حِينَ يَقْرَعُ سَمْعَهُ كَلْمَةً أَخْلَاقٌ .

وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ تَكُونَ الْمَسَأَلَةُ أَكْثَرَ وَضُوْجًا فَإِنَّهُ بِامْكَانِنَا أَنْ نَتَصَوَّرَ مَفْهُومًا آخَرَ عَلَى سَبِيلِ الْمَقَارِنِ بِحِيثِ يَكُونُ هَذَا الْمَفْهُومُ الْآخَرُ مُتَمِيِّزًا فِي مَعْنَاهُ عَنْ مَفْهُومِ الْأَخْلَاقِ بِمَعْنَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مَا لَمْ يَفْهُومُ الْأَخْلَاقِ مِنْ تَعْدِيدِ الْمَعْانِيِّ وَتَدَخَّلِهَا .

فَإِنَّ الْإِنْسَانَ حِينَ يَسْمَعُ كَلْمَةَ الْجَمَالِ لَا يَجِدُ فِي ذَهْنِهِ نَفْسَ الْمَفْهُومِ الَّذِي يَوْحِيُ إِلَيْهِ بِهِ كَلْمَةً أَخْلَاقٌ . فَمَفْهُومُ الْجَمَالِ يَضُعُ الْإِنْسَانَ مُبَاشِرَةً أَمَّا مَشَرِّعُ شَيْءٍ تَرَاهُ إِلَيْهِ الْحَوَاسِ أوْ يَتَجَلَّبُ مَعَهُ الْوَجَدَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ حَافِزٌ أَوْ دَافِعٌ لِيَقْاعِ حَرْكَةِ اِيجَابِيَّةٍ أَوْ اِتَّخَادِ مَوْقِفٍ مُحْسُوسٍ فِي هَذَا الْمَيَادِنِ .

وَعَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَسْتَطِعُ أَنْ يَجُولَ بِخَاطِرِهِ أَوْ بِنَاظِرِهِ فِي مَنْظَرِ خَلَابٍ فِي الطَّبِيعَةِ كَأَنْ يَرَى الشَّمْسَ الْمُنْكَسَةَ وَقَتَ الْأَصْبَلِ عَلَى صَفَحَةِ الْمَاءِ أَوْ الْقَمَرِ الَّذِي يَرْسَلُ بِلُونَهُ الْفَضْيَّ وَقَتَ اِكْتَمَالِ عَلَى صَفَحَةِ نَهْرٍ فِي لَيْلَةِ صَافِيَّةٍ وَهُوَ يَسْتَطِعُ أَنْ يَجُولَ بِنَاظِرِهِ فَيَتَأَمَّلَ الْقَبَّةَ الْزَّرقاءَ فَوْقَ رَأْسِهِ وَهِيَ مَرْصُوعَةَ بِالنَّجَوِيَّمِ لَا يَحْبِبُهَا عَنْهُ حَاجِبٌ وَهُوَ يَسْتَطِعُ أَنْ يَتَأَمَّلَ الْمَسَاحَةَ الْخَضْرَاءَ وَالنَّسِيمَ يَدَاعِبُ أَوْرَاقَهَا مَدَاعِبَهُ خَفِيَّةٌ يَتَرَاءَى أَمَامَهُ عَلَى أَعْلَى درَجَاتِ السُّحرِ الَّذِي يَخْلُبُ عَلَيْهِ وَيَأْسِرُ فَؤَادَهُ وَهُوَ يَسْتَطِعُ أَنْ يَجِدْ نَفْسَهُ أَمَمَ لَوْحَةَ مُفْتَنٍ يَنْقُلُ بِرِيشَتِهِ مَا تَصَوَّرَهُ مِنْ مَنَاظِرِهِ وَمَا جَاشَتْ بِهِ نَفْسَهُ مِنْ عَوَاطِفٍ ، يَسْتَطِعُ الرَّوْءُ أَنْ يَتَأَمَّلَ هَذَا وَذَلِكَ وَأَنْ يَسْعَدَ لِهَذَا وَيُسْرِ لِهَذَا وَلَكِنَّهُ لَا يَجِدُ نَفْسَهُ

فمنهم من يرى أن مصدر إلزام الخلقي هو عقل الإنسان التحصيلي بمعنى أنهم يربطون بين المعرفة والأخلاق فالأخلاق عندهم كلمة جامعة تضم الخير والشر وهم يربطون بين الخير والعلم وبين الشر والجهل ، والفضيلة أذن عندهم في النهاية علم والرذيلة جهل ويستحيل عند هذا الفريق أن يكون الإنسان عالماً بالخير ويتركه كما يستحيل بنفس الدرجة أن يكون الإنسان جاهلاً بالخير ويفعله .

ومن أوائل هؤلاء الذين تمحسوا لهذا الرأي ونصبوا رايته هو سocrates اليوناني .

ومؤرخو فلسفة سocrates يجمعون على نسبة هذا الرأي له ولا يكادون يختلفون .

ومن المعروف بدأه أن العلم الذي يقصد إليه سocrates ويربط بينه وبين الفضيلة إنما هو العلم بخير الإنسان الأسمى لا مطلق علم وكفى .

وكان من الممكن من خلال النظرية السocrاتية أن يعترض عليه بأنه أهمل الارادة الإنسانية حيث لم يتحدث عن الحرية بشكل كاف لولا أن سocrates حدد موقفه من هذه القضية على أساس أن الحرية الإنسانية تأتي تابعة للعلم بخير الإنسان الأسمى .

غير أن هذا التخريج لمذهب سocrates على هذا النحو الذي تعتبر الحرية الإنسانية تابعة من التوابع ربما لا ينقذ فكرة سocrates عن الأخلاق من التحديات أو الفقد اللاذع ذلك أنها لا نجد كثيراً من الناس على أرض الواقع والذين قدر لهم أن يكونوا على درجة كافية من العلم أنهم قد تخلصوا من عبوديتهم للشهوات وليس هناك من سبب إلا أن نظرية سocrates ليس فيها من الجانب العملي ما يحمل الارادة الإنسانية على تحمل مسؤولياتها .

ونحن نميل إلى الرأي القائل بأن الجانب العملي في نظرية سocrates الأخلاقية إنما يرجع إلى سocrates نفسه حيث استطاع أن يحمل نفسه بشكل متميز على أن تلتزم بمبادئه وليس أدل على ذلك من أنه قد شرب السم مختاراً وفارق الحياة بارادته حتى لا يقع في عار مخالفة القانون المعمول به فعلاً ، الا أن غير سocrates ليس ملزماً بقدر كافٍ حين يتصور الخير أن يفعله وحين يتتجنب الشر لأنه قد تصور خطره .

وهناك نقطة أخرى قد يثيرها العقل الإنساني حول علاقة النظرية الأخلاقية عند سocrates بالمنفعة العملية للإنسان ولقد حاول د . H . Sd . جويك أن يتحمل مسؤولية الدفاع عن سocrates في هذه النقاط بالذات فهو يقول : (وينبغي أن نلاحظ أن معرفة الخير التي يرمي إليها سocrates يمساء فهمها أنأخذناها على أنها معرفة للفضيلة مميزة من المصلحة فإن قوة حجته تتوقف على ما يقوم في فكرة الخير الوحيدة من اتجاه وثيق بين نظريات الفضيلة والمصلحة ومن المحقق أن سocrates لم يخترع هذا الاتحاد بل وجده – كما وجده السوفسطائية – في شایا التقى (الشائع في عصره)) .

ومهما دافع المدافعون عن موقف سocrates فانما منتج دائمًا واقع الإنسان ليس في صالح هذه الفلسفه السocrاتية إذ أنها تجد الكثيرون من الفضلاء لا علم لهم بالخير الأسمى وتجد الكثير مما يقارفون الرذيلة على أعلى درجات العلم بخير الإنسان الأعلى .

ويتبين من هذه المقارنة أن العلم بالفضيلة لا يكفي وحده لازام صاحبه بأن يسلك سلوك الفضلاء .

وفي قرائتنا للفلسفة اليونانية في فجر التاريخ وجدنا مذاهب تتحدث عن الأخلاق حديثاً فيما يتعلق بالالتزام أقل درجة من العديد الذي تحدثه سocrates في هذا المجال .

(١) المجلد في تاريخ علم الأخلاق ترجمة د / توفيق الطويل ، عبد الحميد حمدي ج ١ ص ١٠٠ .

فمنهم من يرى أن مصدر الإنزام الخلقي هو عقل الإنسان التحصيلي بمعنى أنهم يربطون بين المعرفة والأخلاق فالأخلاق عندهم كلمة جامعة تضم الخير والشر وهم يربطون بين الخير والعلم وبين الشر والجهل ، والفضيلة أذن عندهم في النهاية علم والرذيلة جهل ويستحيل عند هذا الفريق أن يكون الإنسان عالماً بالخير ويتركه كما يستحيل بنفس الدرجة أن يكون الإنسان جاهلاً بالخير ويفعله .

ومن أوائل هؤلاء الذين تحمسوا لهذا الرأي ونصبوا رايته هو سocrates اليوناني .

ومؤرخو فلسفة سocrates يجمعون على نسبة هذا الرأي له ولا يكادون يختلفون .
ومن المعروف بدأه أن العلم الذي يقصد إليه سocrates ويربط بينه وبين الفضيلة إنما هو العلم بخير الإنسان الأسمى لا مطلق علم وكفى .

وكان من الممكن من خلال النظرية السocrاتية أن يعرض عليه بأنه أهمل الارادة الإنسانية حيث لم يتحدث عن الحرية بشكل كاف لولا أن سocrates حدد موقفه من هذه القضية على أساس أن الحرية الإنسانية تأتى تابعة للعلم بخير الإنسان الأسمى .

غير أن هذا التخريج لمذهب سocrates على هذا النحو الذى تعتبر الحرية الإنسانية تابعة من التوابع ربما لا ينفي فكرة سocrates عن الأخلاق من التحديات أو النقد اللاذع ذلك أننا لا نجد كثيراً من الناس على أرض الواقع والذين قدر لهم أن يكونوا على درجة كافية من العلم أنهم قد تخلصوا من عبوديتهم للشهوات وليس هناك من سبب إلا أن نظرية سocrates ليس فيها من الجانب العملى ما يحمل الارادة الإنسانية على تحمل مسؤولياتها .

ونحن نميل إلى الرأى القائل بأن الجانب العملى فى نظرية سocrates الأخلاقية إنما يرجع إلى سocrates نفسه حيث استطاع أن يحمل نفسه بشكل متميز على أن تلتزم بمبادئه وليس أدل على ذلك من أنه قد شرب السم مختاراً وفارق الحياة بارادته حتى لا يقع فى عار مخالفة القانون المعمول به فعلاً ، الا أن غير سocrates ليس ملزماً بقدر كافٍ حين يتصور الخير أن يفعله وحين يتتجنب الشر لأنه قد تصور خطره .

وهناك نقطة أخرى قد يثيرها العقل الإنسانى حول علاقة النظرية الأخلاقية عند سocrates بالمنفعة العملية للإنسان ولقد حاول د . H . S . جويك أن يتحمل مسؤولية الدفاع عن سocrates في هذه النقاط بالذات فهو يقول : (وينبغي أن نلاحظ أن معرفة الخير التى يرمى إليها سocrates يساء فهمها أنأخذناها على أنها معرفة للفضيلة مميزة من المصلحة فإن قوة حجته تتوقف على ما يقوم في فكرة الخير الوحيدة من اتجاه وثيق بين نظريات الفضيلة والمصلحة ومن المحقق أن سocrates لم يخترع هذا الاتحاد بل وجده – كما وجده السوفسطائية – في ثقایا التقى الشائع في عصره) (١) .

ومهما دافع المدافعون عن موقف سocrates فاننا سنجد دائماً واقع الإنسان ليس في صالح هذه الفلسفه السocrاتية إذ أننا نجد الكثيرون من الفضلاء لا علم لهم بالخير الأسمى ونجد الكثير مما يقارفون الرذيلة على أعلى درجات العلم بخير الإنسان الأعلى .
ويتبين من هذه المقارنة أن العلم بالفضيلة لا يكفى وحده لازاماً صاحبه بأن يسلك سلوك الفضلاء .

وفي قرائتنا للفلسفة اليونانية في فجر التاريخ وجدنا مذاهب تتحدث عن الأخلاق حديثاً فيما يتعلق بالإنزام أقل درجة من الحديث الذي تحدثه سocrates في هذا المجال .

(١) المجلد في تاريخ علم الأخلاق ترجمة د / توفيق الطويل ، عبد الحميد حمدى ج ١ ص ١٠٠ .

فالمدرسة الكلبية مثلا لا ترى دافعا للاخلاق أكبر من دراسة سير أصحاب الفضيلة فالوقوف على سيرهم يكون سببا كافيا في دفع الانسان نحو سلوك هذا الطريق والسير فيه الى منتها (١) .

نظرة أفلاطون الى الأخلاق التي تحمل الانسان في عمله الأخلاقي على محاكاة المثال الكامل للاخلاق والذى لا وجود له الا في عالم المثل لا يكفى هو الآخر لحمل الانسان على أن يكون فاضلا وأقل من هذا درجات ما نراه عند دعوة مذهب اللذة .

وننتهى من هذا كله الى أن عصر اليونان بأكمله لم نجد فيه مصدرا صالحًا للالتزام الخلقي الا أن العلماء فيما بعد قد حاولوا أن يبحثوا عن مصدر الالتزام في الأخلاق بحثا أكثر جدية وتطورا ونختار من هذه المباحث المتأخرة بعض وجهات النظر التي تصلح لتحليل موقف وتساعد على تصور كامل لطريقه التفكير في الأخلاق .

أ - وأول نموذج نختاره هنا هو ما ذهب اليه الفيلسوف الفرنسي هنري برجسون وحين أراد هنري برجسون أن يبحث عن العنصر الهام في الأخلاق وهو الالتزام ويكتشف عن مصدره نراه قد انتهى الى حصر مصدر الالتزام في نقطتين أحدهما : المجتمع بعوائده وما لها من قوة السيطرة على توجيه الأفراد ، وثانيهما : الرغبة في محاكاة المثل الأعلى وتقسيل ذلك أن الانسان عند برجسون أحد نوعين النوع الأول يمثل الدهماء وعامة الناس والكافحة من البشر هذا النوع يلتزم بعوائده المجتمع لا يملك لها ردا والمجتمع يسيطر عليه بعوائده ولو أن الفرد استطاع في لحظة انهزام أن يتفلت من عوائد المجتمع ويسعد عن نظامه لا يلبث مليا ثم يعود اليه مجبرا وينضوى تحت هذه العوائد ويسسلم لها من غير أن يكون له اختيار في أن يفارق هذه العوائد أو يعود اليها .

(١) راجع بحثنا كتبناه في «الأخلاق اليونانية» تحت عنوان «الأخلاق في إطار النظرة النظرية» ج ١ .

اما النوع الثاني من أنواع الانسان منهم أولئك العبارقة والتميزون وهم أقلية في كل مجتمع ولكن هؤلاء لا يخضعون لعوائد المجتمع ولا يلتزمون جبرا بما تعوده الجماعة التي يعيش فيها من نظم وآداب في السلوك ولكنه يتصور الخير الاسمي والمثل الأعلى فيعشقه ويخلق رغبة في محاكاته .

وخلاصة القول أن الانسان اما أن يكون مقهورا للجماعة التي يعيش فيها او محمولا بالشوق رغبة في محاكاة المثل الأعلى . وهذا التحليل الذي ذهب اليه برجسون قد نأى به عن طبيعة الفعل الخلقي وعن مفهوم النظرة الأخلاقية الأمر الذي عرضه الى انتقادات قاسمية .

وخلاصة انتقادات الموجي اليه أنه بتحليله هذا لا يخلو عن أحد أمرين اما أن يكون واصفا لواقع يعيشه مجتمعه بعينه وفي هذه الحزن لا يكون متحدثا عن النظرية الأخلاقية بقدر ما يكون متحدثا عن درب من السلوك الأخلاقى .
وحتى في هذه الحال سيكون وصفه ناقصا لأنه قسم الناس الى فريقين أحدهما : متاثر بعوائد المجتمع والآخر يحمله الشوق الى محاكاة المثل الأعلى وأغفل في هذا التقسيم عنصرا ثالثا كان ينبغي أن يدخله في حسابه وهو رغبة الانسان في تحقيق ذاته ودور هذا العنصر الذاتي في الانسان الفرد من ناحية . وفي المجموع من ناحية أخرى .

اما اذا كان برجسون يقصد الى تحليل النظرية الأخلاقية ويحاول أن يكشف عن عنصر الالتزام فيها فان خطأ في هذا المجال يكون أكثر جسامه وأشد نكرا ذلك أنه من المعروف بداهة أن الأخلاق نقطة تعبير عن التقاء الارادة والحكمة وهو قد أغفل الاثنين معا فالإنسان عنده لا أرادة لديه ولا حكمة ولا اختيار له في حرفة يريد فعلها أو يريد الامتناع

عنها فهو، مجبر مقهور إما أن يقهره المجتمع بعوائده أو تقهيره العاطفة فيتجه حسبما تميله عليه .

أما الحكمة أو التفكير والمعروفة فهذا ما لم يتحدث عنه برجسون وهو يتحدث عن عنصر الازمام وكأنه أمر لا اعتبار له عنده .

ونحن حين نستحضر صورة برجسون ونحن ندرس المجتمع الذي نزل القرآن فيه بجدد القرآن الكريم قد هاجم بغير هوادة هاتين الفقطتين التي اعتبرهما برجسون مصدرين للالتزام بلا منازع فهو يهاجم المصدر الذي اعتمد عليه العباقرة في التحليل الذي ذهب إليه برجسون وأعتبره هوى جامحاً ينبعى التخلص منه « أرأيت من اتخذ إلهه هواء وأضلله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله » (١) « ولا تتبعوا الهوى فيفضلك » (٢) « فلا تتبعوا الهوى لأن تعدلوا » (٣) .

وأما الذين هم من الكفالة عند برجسون وأنقادوا إلى تقالييد المجتمع بغير اختيار فقد هاجمهم القرآن في عصر المبعث ولزال القرآن ناطقاً بهجومهم . « قالوا : أنا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مقتدون » (٤) « أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون » (٥) .

وهكذا يتبيّن أن هذا التحليل على نحو ما ذكره برجسون يعصف بقاعدة الأخلاق من أساسها بدلاً من أن يحاول أن يعلى بنائها ويرسخ قواعدها (٦) .

(١) الجاثية : ٢٣ .

(٢) ص : ٢٦ .

(٣) النساء : ١٣٥ .

(٤) الزخرف : ٢٣ .

(٥) البقرة : ١٧٠ .

(٦) راجع دستور الأخلاق في القرآن د / عبد الله دراز ص ٢٣ وما بعدها .

ب - وهناك رأي آخر أكثر شهرة من هذا الرأي الذي ذكره برجسون وإن كان هذا الرأي لم يسلك سبيلاً واحداً وإن كانت قد تعددت به السبل وإنحرفت به الطرق إلى منحنيات متعددة إلا أن هناك نقطة تجمع شتات هذا الرأي وتجمعه عند عنصر بعينه وجماع هذا الرأي في لبابه أن العقل الانساني هو الذي يستطيع أن يكون مصدراً للالتزام باعتبار أنه هو العنصر المفكّر وهو الذي يستطيع أن يضع ضوابط السلوك ويقتنن بطريقة تفوق آداب المجتمع وتخيل التخيلين وشوق المشتاقين .

وقد تحمس لهذا الرأي كثيرون منذ القدم وقد تکثروا في العصور المتأخرة خاصة بعد أن دخلت الفلسفة إلى معركت تتنظيم المجتمع ومحاولته المساهمه برأي في المسألة الاجتماعية التي طرحت نفسها باللحاظ على عقول المفكرين منذ عصور الظلام في أوروبا .

ولكننا حين نناقش هؤلاء الذين يعتبرون هذا العقل كافٍ وحده لأن يكون مصدر الزمام خلقى أن نجد كبير صعوبة في استحضار المعضلات الكثيرة المتاثرة هنا وهناك والتي يصعب على أصحاب هذه النزعة العقلية أن يجتازوها .

ومن أوائل هذه الصعوبات العقلية هي تلك المتمثلة في ترجيح عقل على عقل إذ أن كل إنسان عاقل سيدعى لنفسه حق التشريع وكل إنسان عاقل سيرى في نفسه عن أن ينقاد إلى غيره من يشاركونه هذه الميزة إذ أن من حقه أن يقول : لماذا أضحي باقتناعي في سبيل اقتناع غيري ولماذا اختار لنفسه أن يكون في موضع المقاد ولاملاً لا تكون في موضع القائد .

وليست هذه هي المشكلة الوحيدة التي ستقابل أصحاب هذا الرأي إذ أنها على مستوى الواقع قد تقابلنا بعض المشكلات التي يصعب حلها والتي نستطيع أن نوضحها هنا بمثليين أحدهما يصور إنساناً خرج

إلى الغابة يريد أن يصطاد وبينما هو يفعل ذلك أذ أصاب برصاصة
أنسانا فقتله .

وفي مثل هذه الجريمة سيختار العقل أمامها بين أن يعذر القاتل
جهله ويعفيه من المسؤولية وبذلك يضيع دم المقتول من غير أن يكون له
جريرة في ذلك وبين أن يحمل القاتل نتيجة عمله ويعتبره آثما ويأخذ
المقتول بحقه وحيئذ يكون قد حمل القاتل نتيجة عمل لم يقصد إليه
القصد أو الارادة عنصر هام في تحديد المسئولية الأخلاقية والقانونية
ما يتربى عليهم من آثار .

ولنا أن نقول الشيء نفسه في مثال آخر مثل رجل ذهب إلى
الشاطئ ليصطاد فألقى بشباكه ليخرج رزقه من الماء فخرج في شباكه
طفلان قد سقط في الماء فأنقذته هذه الشباك من الغرق دون أن يقصد
الصياد إلى ذلك فهل يستطيع الإنسان بالعقل والحاله هذه أن يقول أن
الصياد قد قارف عملاً أخلاقياً وهو لم يقصد إليه أم أن الصياد يمكن
أن يقال أنه ليس بعمله هذا قد قام بشيء ذا بال في مجال الأخلاق على
أساس أن عنصر الاختيار أو الارادة المؤثر كان غائباً عن هذا العمل
كله .

إذا كان العقل البشري في هذين المثلين لا يستطيع أن يوازن بين
الأمور موازنة صحيحة فهو وبالتالي لا يصلح أن يكون مصدر الزام إذ
أنه عاجز عن بناء القاعدة وعن إيجاد المعيار الذي يمكن الاستناد اليه
في العملية الأخلاقية كل .

وفي كتاب لجان جاك روسو يثير فيه الكاتب مجموعة من القضايا
تتعلق بالتشريع أو تأسيس القواعد التي يمكن أن نحمل الإنسان عليها
ونطالبه بالالتزامها .

ومن هذه الصعوبات عجز العقل عن الاحاطة بما في داخل الإنسان
الفرد من عواطف وغرائز وتنظيم هذه الغرائز والعواطف والتنسيق
بينها في ممارسة للأدوار التي تطلب هذه الغرائز والعواطف أن تمارسها
ولا تسمح الظروف بممارستها جميعاً في وقت واحد .
ومن بين الصعوبات أيضاً التي تقابل العقل البشري وهو يتصرف
إلى التشريع وتأسيس القواعد وجوب الاحاطة برغبات الأفراد داخل
المجتمع الواحد ومعرفة التضارب فيما بينها والقدرة على رفع هذا
التناقض بين رغبات الأفراد ومتطلباتهم داخل الجماعة الواحدة .
وبالاضافة إلى هذا كله لابد وأن يكون العقل قادراً على استشراف
المستقبل البعيد والقريب لتلبية حاجات المستقبل حتى لا يضطر العقل
المشرع من حين لآخر أن يغير في التشريع ويرفعه كل ما احتاج الأمر
إلى الترقيع (١) .
ومهما كان الرأي الذي توصل إليه جان جاك روسو ومرافقوه
ومهما كانت النتائج التي اقتربت للتغلب على هذه المشكلات فإننا نقول
بحرم واجبيات هذه الصعوبات وحدها كافية لوضعنا على مشارف
التسليم بأن العقل وحده لا يكفي أن يكون مصدراً للالتزام .

مصدر الالتزام الخلقي في الإسلام :

وحين نقترب من مصادر الالتزام الأخلاقية في الإسلام ونتأمل
النصوص الدالة على ذلك نجد مفاجئة عجيبة لا يتوقعها غير المسلمين
خصوصاً أولئك النفر الذين خضعوا لديانات أرضية ردحاً طويلاً من
الزمن أو أولئك النفر من الفاسدين الذين عاشوا في مجتمعات كان أهلها

(١) راجع الترجمة العربية « للعقد الاجتماعي » تأليف جان لوك هيومن ، جان جاك روسو نقله لل العربية / عبد الكريم أحمد ، مراجعة / توفيق اسكندر ط دار القومية العربية للطباعة سلسلة الألف كتاب رقم ٤١٩ ص ١٢٣ وما بعدها .

يدينون بديانات لها أصل سماوي لكنها حرفت واستغل أرباب الدين فيها موقفهم الديني لبسط سلطانهم على مواطنיהם أقول ان هذين الفريقيين يفاجئهما نصوص الاسلام التي تتحدث عن مصادر الازام الأخلاقي وسبب هذه المفاجئة أن الاسلام يركز على العقل ويهتم به غاية الاهتمام حتى يظن الظانون لأول مرة ويعتقد المخلدون بادى الرأى أن الاسلام بقصد أن يجعل العقل هو مصدر الازام الأخلاقي دون سواه .

ثم هي من جهة أخرى ترکز على العاطفة الإنسانية وتهيجها في داخل الفرد على نحو ما يوحىلينا به قوله تعالى (أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه) إلى الحد الذي يفهم معه البعض أن النصوص الدينية في الاسلام ترکز على العاطفة ولاعنة لها بالعقل على أي نحو من الأحياء (١) .

والشيء الذي يلفت النظر أن بعض المفكرين المسلمين قد اهتم بالعقل ورکز عليه والبعض الآخر قد اهتم بالعاطفة وتقارب معها .

غير أن الذي ينبغي ألا يفوتنا هنا أن ن فهو إلى ما تنبه إليه ابن حزم حيث قال إن المنهج الاسلامي في تأسيس القواعد مسواء في العقيدة أو في الفروع يعتمد على المعاطف من ناحية وعلى العقل من ناحية أخرى فهو منهج متكامل يناسب طبائع الناس المختلفة ويناسب جينة الانسان على العموم .

(١) قرأت في الايام الاخيرة كتابا صدر في العربية لمؤلفه تطوير وأشباه يتهمون الاسلام بأنه لا يهتم بالعقل وإنما يهتم غاية الاهتمام بدغدغة العواطف على حد قول المؤلف وإثارة الوجدن وهو يشيد أساس النظام في المجتمع المسلم - والشيء العجيب أن صاحب الكتاب كما صرح هو يبذل طاقة جهده ويسعى ويستعمل جل أساليب البراعة في التزييف على النصوص وتحمليها ما لا تحتمل « راجع كتاب الصحة الاسلامية في ميزان العقل » د / فؤاد زكريا ط دار الفكر العاصي .

العقل ووظيفته في الاسلام :

من خلال هذا التحليل ، لم تعرض أن يعترض حيث أن الأمر يبدو أمامه يحجبه شيء من الغموض حول مصدر الازام الخلقي وما إذا كان هو العقل أو هو الله عز وجل الذي يخاطب العقل ويشيد به .

(١) راجع ابن حزم الفصل ٤ ص ٣٧ ، ٣٨ ط المثنى ببغداد الخنجي بمصر .

(٢) راجع « العقد الاجتماعي » ص ١٢١ وما بعدها ، والتفسير الفلسفى في الاسلام د / عبد الحليم محمود ج ١ ص ٤٦ .

فالانسان مكون من عقل وعاطفة والاسلام يخاطب فيه العقل ويختاطب العاطفة فمن تغلب عقله على عاطفته وجد في القرآن والسنة ما يلبى حاجته ومن تغلبت فيه العاطفة وجد لها في المنهج التشريعى ما يتقارب معها لأن المنهج الاسلامى لا ينوجه بالخطاب الى طائفته بعينها (١) .

وخطأ أصحاب المذاهب الأخلاقية أنهم عاجزون بحكم بشريتهم عن الاحاطة بجميع منحنيات الانسان التي تضمنها شخصيته المتكاملة وهم عاجزون وبالتالي بحكم بشريتهم كذلك عن تلبية أشواقه وتقديره في وقت واحد سواء أكان ذلك على مستوى الفرد أو مستوى الجماعة ، الأمر الذي يلجهنا الى التسليم بأنه لا يصلح أن يكون مصدرا للالتزام الا من يملك أن يتخطى هذه الصعوبات ويستطيع أن يلبى هذه الرغبات وينير ذلك الا لله عز وجل .

ولقد أوشك كتاب العقد الاجتماعي الذي أشرنا اليه فيما قبل أن يتوصل الى هذه النتيجة بتحليلاته الفكرية لولا تحفظاته التي وضعها وهي تتعلق كلها بأنه يفقد الوسيلة التي تربطه بالله عز وجل وتنطلق عنده من غير أن يكون هناك خوف من التزييف أو محاولة الأضلال وهذه الشغرة قد حاولت كثير من المؤلفين القدامى والمحاذين سدها بأسلوب لو أطلع عليه روسو وغيره وتتوفرت عندهم درجة كافية من الاخلاص لوجودها الطريق الصحيح الى الله عز وجل (٢) .

والمتأمل في نصوص الشرع الحكيم لا يجد صعوبة في فهم هذا الموقف .

فالعقل في نظر الاسلام لا يختلف عنه في نظر جميع المشركين الذين يفهمون طبيعة العقل فهما جيداً لأن الاسلام يخاطب العقل على طبيعته فلا ينتقص منه شيئاً ولا يضيف اليه أمراً فوق قدراته وأعلى من امكاناته .

والعقل كلمة جامعة تطلق على تلك الملكة في الانسان ذات أنواع وظائف المتعددة وهذه الملكة بوصفها عقل لها وظيفة الحكم والتقدير ولها وظيفة التأمل والنظر ولها وظيفة الاستقراء والاستبطان ولها سلطة حمائية الفضيلية وحفظها من أن تضر في تبيه الرذائل وأدرب السقوط والهبوط .

وهذا الملاحظ الشامل وجدهنا في بعض الدراسات الحديثة التي نقرؤها بغاية الاحترام والتقدير ومن بين هذه الدراسات بحث كتبه صاحبه لتقديمه إلى ندوة الحضارة الاسلامية في بروكسل التي عقدت في الفترة من ٨ إلى ١٠ نوفمبر ١٩٨٢ م - وفي هذا البحث اشار إلى شمولية العقل بخصائصه من ناحية والتي اهتمام الاسلام به مبرزاً تلك الطبيعة فيه من ناحية أخرى .

وسأجتريء من هذا البحث كلمات تجلّي هذا الموقف على ايجاز كلماتها .

يقول الاستاذ الدكتور / محمود حمدى زقزوق صاحب الدراسة المشار إليها في احدى حواشيه « العقل من حيث مدلوله اللغوى العام ملكة يناظر بها الواقع الأخلاقى أو المعنى مما هو محظور ومنكر ومن هنا كان اشتغاله من مادة عقل التى يؤخذ منها العقال . وفي ذلك يقول الجاحظ : « وإنما سمي العقل عقا لانه يلزم اللسان ويخطمه عن أن يمضى فرطاً في سبيل الجهل الخطأ والمفرقة كما يعقل البعير » وللعقل خصائص عديدة : منها أنه ملكة الادراك التي يناظر بها الفهم والتصور وإدراك الامور ومنها أنه ملكة الحكم فهو يتأمل فيما يدركه ويقتله على

جميع وجوهه ويحكم عليه ويحصل بملكه الحكم ملكة الحكم أيضاً ، وذلك اذا انتهت حكمه الحكيم به الى العلم بما يحسن وما يقبح وما ينبغي له أن يطلبه وما ينبغي له أن يأبه ، ومن خصائص العقل أيضاً الرشيد وهو تمام النصح فالعقل الرشيد ينجو به الرشاد من الوقوع في مهاوى النقص والاختلال) ١(.

والمتأمل في طبيعة العقل على هذا النحو لا يستطيع أن يسند إليه وظيفة الالزام فوظيفة الالزام في حقيقتها تقتضى بالدرجة الأولى وضع القاعدة التي يكلف بها الانسان ثم تقتضى من ناحية أخرى التوجّه إلى الانسان أو المكلف على العموم بهذه القاعدة للالزام بها على طريقة الأمر والنهي أو الاستحسان باعتبار نوع التكليف وإرادة المكلف به .

والمتأمل في طبيعة العقل على نحو ما ذكرناه يجد من ناحية أخرى أن طبيعة العقل تأبى اهتماله واعتباره من سقط المتابع فيما يتعلق بعملية الالزام .

ولذا نجد نصوص الشرع الحكيم قد حسمت هذه المسألة المزدوجة بأسلوب لم نجد له نظير في غير الاسلام من التشريعات التي تهتم بقضايا الانسان فالاسلام يعتبر المصدر الوحيد للالزام هو الله ، ولكنه يتوجه إلى العقل بالخطاب فتدخل إليه القضية التشريعية المذمع الزام الانسان المكلف بها ويطلب من العقل هضمها وفهمها والوقوف على أصولها وبنواعتها والتعرف على دوافعها ومقاصدها حتى يظن العقل في لحظة من اللحظات أنه هو واضح هذا التشريع لفروط قناعته به وأنه هو مصدر هذا الالزام لشدة اقتناعه بجزئياته وتفاصيله ووقوفه على أسراره وحكمه .

(١) راجع « دور الاسلام في تطور الفكر الفلسفى » د / محمود حمدى زقزوق مطبعة / وهبى ص ٦ حاشية .

وبهذه الطريقة يؤمن العقل من الواقع في الخطأ لأن مصدر الزام لا يتأتى له أن يخطئ ويحافظ على أهم وظائفه لأنه قد مرت القاعدة الالزامية من خلاله فأنضجها وتوجه بها إلى الإرادة لكي تختار تحت رعاية من مسؤوليتها وبتوجيه من حكمته وعلى أساس من موازناته الدقيقة وهذا تكون نقطة الالتقاء بين العقل والإرادة في مأمن من الخطأ والزيغ (١) « وأن هذا صراط مستقيم فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله » (٢)

اعتراف ملح : رحمة الله تعالى في إثبات فتنية ما زلت قياماً

وقد يظن الإنسان أنه بعد هذا التحليل وبعد هذه الأضواء الكاشفة على موقف الإسلام من العقل أن الإنسان قد اطمأن إلى سلامته موقفه باعتباره مسلم يأخذ بمبدأ أن الله هو وحده مصدر الالتزام في الإسلام إلا أن هذا الاطمئنان يزعجه هذا الخلاف بين الآئمة حول مصادر التشريع في الإسلام •

وهذا اعتراض وجيه حيث أنه من الأشياء التي يمكن أن تسبق إلى الوهم أن الإسلام حين يشرع فهناك مصادر متعددة للتشريع فيه حيث يعتمد الفقهاء في استنباط أدلة لهم على أكثر من مصدر ويستندون إلى أكثر من دليل •

وهذا التوهم المكن الواقع ناقشه العلماء المختصون ببحث أصول الفقه في الإسلام •

فمن نجد الكثرة العالية منهم حين تتحدث عن تنوع الأدلة يصدرون حديثهم بما يرفع مثل هذا الوهم ، ويزيل السرار عن هذا الشك أو الريب •

(١) راجع الفكرة مفصلة في « التفكير الأخلاقي في إطار النظرة التطورية ج ٢ ص ٤٩ وما بعدها للمؤلف •

(٢) الأنعام : ١٥٣ •

فالإمام الغزالى يدفع هذا الوهم بقوله (واعلم أنا اذا حققنا النظر أينا بأن أصل الأحكام واحد وهو قول الله تعالى ، اذ قول الرسول عليه ليس بحكم ولا ملزم ، بل هو مخبر عن الله تعالى أنه حكم بهذا وكذا ، فالحكم الله تعالى وحده ، والاجماع يدل على السنة ، والمسنة على حكم الله تعالى • وأما العقل فلا يدل على الأحكام الشرعية بل يدل على نفس الأحكام عند انتقاء السمع • فتسلية العقل أصلاً من أصول الأدلة تجوز على ما يأتي تحقيقه • الا أنا اذا نظرنا الى ظهور الحكم في حقنا ، فلا يظهر الا بقول الرسول عليه • فلاذن ان اعتبرنا المظاهر لهذه الأحكام يقول قول الرسول فقط • اذا الاجماع يدل على أنهم استندوا الى قوله •

وان اعتبرنا السبب الملزم فهو واحد وهو حكم الله تعالى ليكن اذا لم يجرد النظر ، وجمعنا المدارك صارت الأصول التي يجب النظر فيها أربعة (١) •

ويشير على هذا النهج الذى انتهجه الغزالى وغيره من القدماء بعض الكتاب المحدثين في أصول الفقه • *اعتبث* « اعتمدت على أقوال الشيخ محمد الخضرى : (مرید الوصول الى حقيقة الدين وأصول الشريعة يجب عليه أن يجعل من القرآن بمتنزلة القطب الذى عليه تدور جميع الأدلة الأخرى والسنة هي المعينة على فهمه ، ثم كلام الآئمة السابقين والسلط المقدمين) (٢) •

وهذا الذى ذكره الآئمة الأعلام يمكن الوقوف عليه بالنظر الفاحصة لهذه الأوجه الأربع المشار إليها •

(١) المستصفى من علم الأصول - الإمام الغزالى ص ١١٨ •

تحقيق وتعليق الشيخ محمد مصطفى أبو العلاء •

(٢) أصول الفقه ص ٢٠٨ •

فالقرآن كلام الله المنزل الذى تبعدها بتلاوته وحفظ الله عليه لغته ونصله الذى نزل به يضم تكليفات الله عز وجل لنا سواء كانت هذه التكليفات فيها خطاب للقلب أو فيها خطاب للجوارح وهم ما تعبير عنهم بالعقيدة والشريعة .

والنبي ﷺ مكلف بالبلاغ من ناحية ومكلف بتطبيق المبدأ على نفسه من ناحية أخرى ، ونحن نستطيع أن نقول على الجملة ان النبي ﷺ مبلغ حين يخبر عن ربه وهو مبلغ حين يطبق المنهج على نفسه ، وهو مبلغ حين يتحول المنهج فيه إلى سجية وأخلاق .

ولعل هذا هو ما يعبر عنه علماء السنة حين يريدون تعريف السنة قلوا : ان السنة هي ما ورد عن النبي ﷺ من قول أمر فعل أو تقرير أوصافه .

وإذا علمنا هذا واستيقناه وأضفنا اليه أن النبي لا ينطق عن الهوى وأن الله قد قال « وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عن فانتهوا » تبين لنا بوضوح أن السنة في الإسلام غير منفصلة عن القرآن اذ هما جميا من الزام الله عز وجل لنا بالمنهج أمراً ونهياً .

أما أجماع العلماء فهو لا ينشأ من فراغ ولا يقوم على الهوى ولا يحتمل التآمر أو التواطؤ على الكذب وإنما طبيعة الأجماع في الأمة اذا فهمت علم منها أنها تختلف طبيعة الأجماع أو الأغلبية في المذهب الديمقراطي ان الأجماع الأخير معناه أن جماعة معينة تجتمع تحت قبة أو سقف بعينه ثم تطرح عليها قضية ما اقتضت الماقشة حولها وسرعان ما تتبين أن قضية القياس قضية الأجماع فيها جهد بشرى ولكنه جهد التفقه واستنباط حكم لفروع من الأصول العامة ، ويجتمعون على رأى واحد لاجتماعهم قبله على وحدة المنفعة وتشدانهم هدا مشتركا .

وتخرج الأغلبية أو الأقلية برأى يعبر عن مصلحتها ومصلحة الطبقة التي تنتهي اليها .

اما الأجماع في الإسلام فلا يعني اجتماع جماعة تحت سقف أو قبة وإنما هو اجماع علماء الأمة الذين قدر لهم أن يفهوموا عن الله قوله مع تباعد الأمكنة والأزمنة على قضية استنبطوها من روح الشريعة بعد أن أصبح لهم حسا مدربا كونته المعرفة الإسلامية وأنضجه الحرمان على العمل بمقتضى ما عرفوا ، وهم بهذا الحسن يستطيعون أن يجدوا لما جد من الأحداث حكما في إطار ما استقر من الأصول .

يفعل هذا العقل علماء مصر ويستنبط مثل هذا الاستنباط أخوانهم في الهند فتجد المسألة واحدة والحكم يشبه أن يكون واحدا من غير أن يكون هناك لقاء بين الفريقين تحت سقف برلمان أو قاعة معدة للتشريع .

يختلف الأجماع هذا عن الأجماع أو الأغلبية في ما نراه في النظم الديمقراطية في إطار التنظيمات البرلمانية وبهذا الأجماع العام لا نستطيع أن نقول أننا قد ابتعدنا عن الشريعة في مصدر الزامها الأول إلى مصدر آخر ارتئيأه أو جنحنا إليه .

وفي مجال القياس عند القائلين بالقياس لا يترك الإسلام المجال للعقل الفردي كى يبعث بالتشريع كما يشاء وإنما حقيقة القياس أن تكون هناك قضية مستحدثة لا نملك نصا في حكمها يقوم العقل بتحليل هذه القضية وقياسها على قضية أخرى مشابهة لها اذا اتحدت القضيتان في العلة يمكن سحب حكم القضية المقيس عليها إلى القضية المقيسة لاشتراك القضيتين في العلة والسبب .

ومن هنا يتبيّن أن قضية القياس قضية الأجماع فيها جهد بشري ولكنه جهد التفقه واستنباط حكم لفروع من الأصول العامة ، ولست في حاجة إلى التتبّع إلى أن القضايا الجزئية الطارئة كثيرة غير محصورة والأصول التشريعية محصورة ومعلومة ، فإذا أردنا أن تشمل الأصول الفروع فلابد من جهد بشري فقيه لكى يربط كل فرع بأصله ،

وتلك مهمة العلماء في كل عصر ودهر فإذا أقيمت دور العلماء على هذا النحو لما قام في أمة نظام سواء كانت هذه الأمة تدين بشريع السماء أو تدين بشريع آخر وضعه لها أصحاب الأهواء وأصحاب المصالح الذين يدورون معها حيث تدور فانني لا أعرف عقلاً يستوعب قواعد لا نهاية لها لكي تتلاءم مع فروع لا نهاية لها فكيف نتصور عقلاً يضع قواعد لا نهاية لها لتضبط فروع لا نهاية لها ثم يعود فيستوعب ما قعد وما قعد له .

والبديل الوحيد لكل هذا أن تكون هناك قواعد قادرة على أن يحمل عليها ما يطرأ من الأحداث وما يستجد من فروع .

والشرع الحكيم هو الذي يستطيع بشمول علمه أن يضع مثل هذه القواعد . ودور الأمة الوعية أن تستوعب هذه القواعد ثم لها دور آخر لا يقل أهمية عن هذا الدور وهو أن تملك من رجالها من يحمل ما يطرأ من الأحداث على ما وعنه من القواعد ، في إطار ما نعرفه اصطلاحاً - بضرورة الاجتهاد (١) .

وهكذا يتبيّن لنا أن مصدر الالتزام في الإسلام واحد إذا نظرنا إلى حقائق الأمور وأسبابها وأصولها .

ولكنه يتعدد حين يتعدد على السنة الفقهاء لاعتبارات خارجية وأضافات إلى الموضوع الأصلي كما فهمه الغزالى والشيخ الخضرى على نحو ما نقلناه من كلامهما .

(١) سبق أن أشرت إلى دراسة قرأتها وقد نشرت حديثاً لكاتب مصرى يأخذ على المسلمين ما ينادون إليه من ضرورة أن يستطعوا بمظلة الشريعة ويظن أنه ببراعته العقلية قد أظهر لل المسلمين ان ذلك أمر مستحيل . لازمه لابد أن يمر التشريع الالهى بعقل الإنسان فيتتحول إلى تشريع إنسان كما يرى هو وكأنى أعيج غاية العجب حين أرى هذه الدراسة تتحوّل هذا التحريف مرور التشريع الإسلامي في العقل ليس مرور التقيد والإبتکار وإنما هو مرور الاستنباط .

خصائص التشريع الخلقي في الإسلام :

والتشريع أو القواعد التي توجهينا الشارع بها ليلزمها بحدودها تمتاز بسمات تحدث عنها العنماء بغایة التفصيل ، ونحن نشير إلى بعضها ولا نستقصيها .

أ - ومن هذه الخواص التشريعية أن ما يتوجه بهلينا الشارع الحكيم يتمتاز بالشمول والمعموم ، فهو لا يخاطب خاصية من خواص الانسان على حساب الخواص الأخرى ، ولا يكت足 استعداداً من الاستعدادات ويقهره غاية القهر ليظهر على السطح غيره مما طبع عليه الانسان من الاستعدادات والميول .

ونستطيع القول على الجملة بأن النظام الأخلاقى في الإسلام يخلق انساناً متوازناً غاية التوازن ليس بالانسان المترسّع ولا هو بالانسان المكبوت ، وليس بالانسان المنطوى ولا هو بالأرعن ، وليس بالانسان البخيل ولا هو بالسرف وليس بالانسان الجبان ، ولا هو بالتمهور . وهكذا إلى آخر جميع الصفات التي تجعل الانسان على حد الاعتدال بين أطراف متناقضة لا تفتح إلا سوء الخلال والتشريع الأخلاقى المتكامل بهذا المستوى ليس له وجود إلا في إطار تشريعات السماء ، وأعود من جديد لألفت النظر إلى تلك التحفظات التي ذكرناها سلفاً ، بل إلى تلك الصعوبات والعقبات التي وضعها كتاب « العقد الاجتماعى » أمام التشريعات الأرضية ، ورأى أن المشرع مهمماً تتنوع أساليبه لا يقدر على اجتيازها .

أعود فألفت النظر إلى هذه الصعوبات لأنّها بعدها إن هذه النظرة الشمولية إنما هي ميزة تشريع السماء بغير منازع .

ب - أما الميزة الثانية التي توردها هنا إنما تتجلى في إبراز التشريع الأخلاقى عند نقطة معينة يلتقي فيها العقل مع الإرادة .

ولقد سبق أن نوهنا أن الإسلام يخاطب العقل في قواعده التشريعية ويتجه العقل بعد ذلك إلى الارادة فيحملها على اختيار طريقها المرسوم كى تستكمل وتنجز فيه .
ويشعر كل إنسان استنادا إلى هذه الخاصية أنه هو المشرع من نفسه وأن تشريعة قد مر عبر العقل وسلك طريقه إلى الارادة .

وهذه الخاصية هي الأخرى ميزة تشريع السماء دون سواه ولكن توضح الصورة هنا نشير إلى هذه الظاهرة الواقعية ، إن الإنسان في مجتمع من المجتمعات حين يكون المجتمع قد تعارف على بعض القواعد واتخذها لنفسه منهج حياة خلقية ورأى أن يلزم أفراده بها وصاغ منها قواعد ضمها إطار المجتمع القانوني فان أفراد المجتمع أو عنى الأقل غالبية منهم يعانون على هذا النظام يتأنونه بعناية وهم الوحيد أن يقفوا على ثغرة أو ثغرات يبرزون خطأهم مستتدلين إليها حين تحملهم نفوسهم على ارتكاب الخطايا واقتراف الأثام .
هم الكافية إذن في التشريعات غير السماوية هو البحث عن التغرات .

أما حين يكون التشريع والالتزام بالتشريع من الله عز وجل فان هذه الظاهرة تختفي أن المرء هنا لا يبحث عن التغرات لأنه يعلم ان من يتعامل معه أقرب إليه من حبل الوريد وأنه يعلم السر وأخفى من السر بل أن الواقع المشهود ليؤكد أن الذي يستظل بمظلة التشريع الالهي في إطاره الصحيح يشعر بألم شديد حين يقع منه مخالفة قانونية أو حين يتنك طريقه وتزل قدمه عن سلوك الطريق الذي رسمه الله له .

هذه الظاهرة على الواقع المحس تؤكد لنا هذه الميزة التي نحن بصددها وهي أن التشريع الإسلامي إنما يمر من خلال عقل الإنسان وارادته ويلتقي العقل والارادة عند نقطة هي ما نسميه بنقطة الاتفاق بين العقل والارادة على قاعدة التشريع .

وهذه الميزة تختلف بطبيعتها مما تميزت به تشريعات أخرى أرضية اذ ان بعض التشريعات مثلا تتوجه بتشريعاتها وقواعدها إلى غريزة من الغرائز أو إلى جميع الغرائز ، ويظهر هذا الاتجاه قديماً وحديثاً في مذهب اللذة في الأخلاق أو مذهب المنفع الذي لا يزيد في حقيقته عن أن يكون تحولاً أو ترقياً في سلم مذهب اللذة .
وهناك تشريع آخر في مجال الأخلاق يخاطب في الإنسان غريزة حب العداوة ورغبتة في السيطرة وحبه للقهر والغلبة فيتأسس مذهب بكماله على فكرة القوة ويتحمس لهذا المذهب فيلسوف ألماني ساندته قوى خفية وهو ما نراه في مذهب نيتشه ، انه لا يحترم الرحمة التي تعمم الضعفاء والعجزة ويعتبر الرحمة ضعف وهو لا يحترم الصبر على المكاره فالصبر عنده خنواع ومهانة ، وهو لا يحترم الكرم وبذل المال للقراء ، فالقراء ضعفاء لا مكان لهم على هذا الكوكب وسمو الأخلاق عنده إنما يتجلّى غاية التجلّى في القوة الجامحة حيث يدوس القوى بأقدامه كل ضعيف في المجتمع ويرقى فوق أكتافه ويعلو فوق المتراء .
من حطامه ليكون هو في النهاية السوبرمان أو الرجل الممتاز .

كل هذه المذاهب لا تمرر قواعدها الأخلاقية من خلال العقل بحيث يتوجه العقل بها مختاراً بالارادة لترجمة للإنسان ما ينبغي عليه أن يفعله وإنما كلها أو جلها تخاطب الغرائز وتنحيج العواطف .

ج - ومن خواص التشريع في الإسلام ذلك الارتباط العضوي الموجود بين فقرات هذا التشريع الذي يجمع بين أجزاءه ، بحيث يظهر لنا في صورته النهاية كلاماً متكاماً له وظيفته العامة وهي الارتفاع بالإنسان فرداً وجماعة وكل جزئية من جزئيات هذا التشريع دورها الفردي الذي يرتبط بالوظيفة العامة للتشريع كل وفي إطار هذه الخاصية نجد التشريع الإسلامي لا يقبل في نطاقه عنصراً تشريعياً عريباً عن بيئته وأنه ليقفزه ولا يستطيع أن يتکيف معه تماماً كما يلفظ الجسم الحي عنصراً ليس من بيئته حين يزرع فيه ولا يتمكن من التكيف معه .

ولكنى نوضح الارتباط العضوى بين جزئيات التشريع يمكن أن نقف عند تشريع الاسلام في قضية كقضية قطع يد السارق ، ان الشرع لا يقطع يد السارق اذا سرق وكان دافعه الى السرقة الجوع الملهك وهذا الشرط انما يرتبط اوتياطياً أكيداً بوجوب احترام آدمية الأدمى وانسانية الانسان وحقه في الحياة . ان ذلك الحق محفوظ للأفراد بحكم التشريع الاسلامى العام والخاص .

ومن طريف ما يقرأ في فقه الظاهرية انهم يوجبون الديمة على أهل بلد مات بينهم فقير من الجوع لأنهم قتلواه . وكفالة الفرد ووجوب حق الحياة له لا يبحث في حدود السرقة وانما يبحث في اطار المذهب الاقتصادى العام في الاسلام .

وأيضاً قطع يد السارق اذا سرق لا يتاثر حين يلوح صاحب المال بما له لا يملك المال وهو ما يقول عنه العلماء أنه يشترط في قطع يد السارق أنه يكون قد أخذ المال من حزء مثله .

وخلالصة المقول في قطع يد انساروق أنها لا تقطع اذا كانت السرقة من غاية أو حاجة تتوقف عليها الحياة ، وكذلك لا تقطع يد السارق الا اذا أحترمنا مشاعره وطبائعه وغرايئه على نحو ما بيناه .

وبامكاننا أن نجد في اطار الشريعة الاسلامية العام أن الشريعة لا تقيم الحد - أي حد - الا حين ترتفع الخفطة النفسى والضغط العضوى معاً ، فإذا ما رفع المجتمع الاسلامى عن الأفراد ضغوطهم النفسية والعضوية ثم ارتكب أحدهم الجريمة بلا دافع ولا تسهيل كان مصراً على جريمته بلا مبرر للجريمة ، كان من المناسب أن توقع عليه الشريعة من العقوبات ما يردع النفوس المريضة حين تفك في الجريمة فيحفظ على المجتمع أمنه وأمانه ويحفظ على الأفراد رقيهم الأخلاقى وسلامة سلوكهم الذى يناسب كرامة الانسان .

(د) ونختتم هذه الطائفة المختارة من خواص التشريع والتى نوهنا بأننا لن نستقصيها بهذه الخاصية الابادية في التشريع الاسلامى ونظامه الأخلاقى بحيث تميزه عن بعض المهرج الذى تفتت عنه ذهن الانسان في بيئه من البيئات وفي ظروف خاصة ظهر فيها التسامر على كرامة الانسان ، وهذه الخاصية التي تميز الجانب التشريعى أو الأخلاقى في الاسلام هي أن تشريع الأخلاق انما يرتبط بالانسان نفسه فهو المخاطب به وهو المسئول عن تنفيذه فالانسان في اطار التشريع الأخلاقىسائر على الواقع فهو ينظر على سلم الكمال فيختلط لنفسه نظاماً إلى مرحلة يقصد أن يرقى إليها فهذه المرحلة المرتقبة تمثل بالنسبة إليه أملاً وهدفاً فإذا حققتها أصبحت بالنسبة إليه واقعاً يعيشه ويحياه فيثور عليه ويفلق ويختلط نفسه نظاماً إلى مرحلة أعلى وهذا يظل الانسان يرقى في اطار تشريع مرسوم يقبل الرقى ويرحب بحركة صاحبه على درج الكمال .

التشريع الأخلاقى في الاسلام اذن مرتبط بالانسان خطاباً ومسئوليته وتتفيداً وجزاءاً ومنذ أمد ليس بالبعيد طالعتنا أفكار تربط النظام الأخلاقى بأثر من آثار الانسان ثم تجعله - وبال濂سون - متحكماً في الانسان . ان الماركسية الثائرة تربط النظام الأخلاقى كلها بالاقتصاد وتجعل لكل مرحلة اقتصادية أو حركة من حركات التاريخ المادي فنمطاً من الأخلاق يناسبها ونظاماً من القيم لا يملك الانسان حاله اختياراً ، ويسخر ماركس واتباعه من محاولة تقييم مرحلة أخلاقية من غير وعي بالنظام الاقتصادي الذي يحكمها فهو يعتبر الاقتصاد قاعدة الهرم وأساس كل فكر وهو المحرك لكل سلوك . وان تعجب فعجب هذا الصنيع لاذى يجعل المتحكم في الانسان بعض صنعته وحاكم مصيره بعض آثاره (١) .

(١) كتب الشيخ محمد باقر الصدر كتاباً عن الاقتصاد في الاسلام أسماه «اقتصادنا» نقاش في قسمه الأول النظام الشيعي مناقشة علمية فليراجعه من شاء .

أين هذا المهر الفكرى والمداعبة المنطقية من نظام يهتم بالانسان في جميع مناحيه ويرتقى بالانسان على اختلاف استعداد افراده ويقنع الخاضعين له على اختلاف مشاربهم وأذواقهم ويجد الخاضعون له أمنهم وكمالهم على اختلاف ابيئات وتعدد المناخ والأجواء .

«المسئولية»

تعتبر المسئولية الركن الثانى من أركان الأخلاق ، والتى لا تقوم الأخلاق بدونها . ونحن حين نتصور الالتزام فإنه من الطبيعي أن نتصور معه المسئولية والجزاء . والمسئولية كلمة تعبر عن المسائل والمسئول ، والشىء المسئول عنه .

ولا يغفل أن يكون السائل فى شيء يتحقق وجوده فيه إلا أن يكون هو حقيقة المشرع ، وحقيقة الملزم بهذا التشريع ، وقد يجوز العقل أن ينوب عن المشرع فى المسئولية غيره ، ولكنه في النهاية يبقى نائباً عن المشرع والملزم ، ولا تتحقق له صفة السائل بالاستقلال .

وفي تحليلنا لفكرة الالتزام السابق تبين لنا أن المشرع في الإسلام هو الله عز وجل ، وهو وحده الذي توجه اليه بالالتزام ، فهو وحده اذن الذي سيتوجه اليه بالسؤال عما ألزمنا به .

وإذا كانا نجد أحياناً أن الله عز وجل قد كلف بعض أفراد المجتمع بالقيام على حراسة الشرع في إطار نظام عام هو نظام الدولة الإسلامية، فإن هذا التكليف لا يعطى للقائمين على الشريعة في الدنيا ، والمسئولين على حراستها حق التصرف بالاستقلال لأنهم في الحقيقة نواب عن المشرع ، ولا مجال لهم في وضع قاعدة جديدة ، وإن كانوا بحكم النيابة عن الملزم ، وبحكم أنهم مكلفون بفهم الشريعة يستطيعون أن يستتبوا لكل طارئ من طوارئ الأحداث حكماً يناسبه مأخذوا من روح الشريعة العامة ، أو مقياساً على حكم وارد به نص صريح .

أما المسؤول فهو ذلك المكلف الذى توجه إليه الشارع بالالتزام . ولا يكون المكلف مسؤولاً الا اذا كان على وعي تام بحقيقة ما يكلف به من ناحية ، وأن يكون المكلف به واحداً من بدائل تتوجه إليها ارادة المكلف لاختيار واحد منها ، وهو في ذلك حر مختار ليس مسلوب الارادة ، ولا مقوها على فعل واحد من هذه البدائل .

وكثيراً ما يتحدث المفكرون عن ثلاثة أنواع أو مستويات من المسئولية ، مسئولية شخصية أو فردية وهي المسئولية الدينية ، ومسئوليّة اجتماعية مدنية أو جنائية ، ومسئوليّة أخلاقية ، وهم يقصرون المسئولية الأخلاقية على تلك المسئولية الناشئة «المسئولية الناشئة عن الزاوية القانوني الأخلاقى ، وعن كون الفاعل ذا ارادة حررة ، ومعنى ذلك أن الفاعل الذى تكون أفعاله ضرورية ، أي ناشئة عن أسباب طبيعية ، أو مسيرة بارادة غيره ، لا يعد مسؤولاً من الناحية الأخلاقية ، ولهذه المسئولية درجات متغيرة ، أعلىها مسئولية الفاعل الوعي الذى تصدر الأفعال عن ارادته بحرية تامة ، وأدنىها مسئولية الفاعل الذى يسيطر الهوى على قلبه ، ويعمى بصيرته ، ويمعنـه من رؤية الحق » (١) .

غير أن هذا الذى يؤكـد عليه العلماء المستغلون بدراسة الأخلاق من الفصل بين هذه المسئوليات لا نجد نظيره في البناء النظري للأخلاق في القرآن ، الا إذا أردنا أن نتأمل المواقف تاماً نظرياً ، أما على المستوى العملى فانـنا نرى القرآن الكريم والسنـة النبوـية تمزـج بين هـذه المسئوليات جميعـاً وتدخـلها في نطاقـ النـظرـية الأخـلاـقـية ، وفهمـ المـوقـفـ الـاسـلامـيـ فيـ هـذـهـ الـجزـئـيةـ سـهـلـ مـيسـورـ ، ذـلـكـ أـنـ الشـارـعـ الـحـكـيمـ حينـ يتـوجـهـ بـالـازـامـ لـلـمـكـفـينـ ، انـماـ يـتـوجـهـ يـتـوجـهـ لـلـكـثـيرـ الـأـغـلـبـ مـنـ خـلـالـ ذـوـاتـهـ فـتـمـ الـقـاعـدةـ التـشـريعـيةـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ بـاـيـناـ بـالـعـقـلـ الـإـنـسـانـ فـيـهـ مـاـ يـفـهـمـهـ

(١) راجع دستور الأخلاق : عبد الله دراز - ص ١٣٣ وما بعدها -
و جميل صليبا - المعجم ج ٢ - ص ٣٧ .
- ٣١ -

ويهضمها بل ويتمثلها ، ثم يتوجه بها للارادة الحرة فيكون بعد ذلك الاختيار ويكون الفعل ، وهذا هو المناخ الملائم بالقطع لكل فكرة أخلاقية ينتج عنها عمل قيمي ٠

يبقى اذن أن نشير إلى العنصر الثالث في المسئولية وهو الفعل أو القول المسئول عنه ٠

ومن المعروف بدراحته أن الإنسان لا يسأل عن شيء لا يطيقه ولا يتحمل ، كما لا يسأل عن شيء توجّهت إليه قدرته بالقهر ، أو وقع عليه من غير اختيار له فيه ، وإنما يسأل الإنسان عن فعل مقدور له توجّه إليه ب اختياره ، أو أحجم عنه بارادته ٠

العنوان الإنسان أمام مثل هذه الأفعال يستشعر أمرتين : أحدهما : شعوره بالقدرة على الفعل والترك ، وهذا الشعور ربما يملأه بالرثاء ، والاحساس بالذات ٠

ثانيةما : شعوره بمسئوليته عن ناتج فعله والأثر المترتب عليه ، وهذا الشعور الأخير يجبره على خفض الجناح ، والظهور بمظهر التواضع بعيداً عن الشعور بالذاتية) وهو الشعور الأخير من أهم النتائج التي ترتفع على الفعل الانساني حين يكون معيناً بمبدأ الأخلاق ، ومعتمداً على انترتب أساس منه ٠

والانسان يكون مسؤولاً عن الفعل باعتبار موقفه وباعتبار مكانته ، فإذا كان مثلاً في مكان القيادة والقيادة يسأل عن فعله مرتين ، مرة باعتبار أنه مخطيء أو مصيبة في مبادرته للفعل ، أو أحجامه عنه ، ومرة باعتبار أن غيره سيقتدي به فهو بفعله أو أحجامه قد أفسله أو هداه ٠

وفي إطار هذا الفهم يمكن أن نفهم قوله تعالى : « وليرحملن أثقالهم وأثقالاً مع أثقالهم وليسئلن يوم القيمة عما كانوا يفترون » (١)

(١) العنكبوت : ١٣

وكذلك قوله تعالى في زوجات النبي : « يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسير » (٢)

وهذه المسئولية كما يترتب عليها عقوبة مزدوجة يستحقها صاحبها حين يحجم عن الفعل الأخلاقي ، كذلك يترتب عليها ثواب مزدوج حين يقدم المكلف على مباشرة الفعل بطريقه يرضاهما المكلف أو الملزم « ومن يقنت منكنا لله ورسوله وتعمل صالحات نؤتها أجراها مرتين وأعتدنا لها رزقاً كريماً » (٣) ٠

والمتأمل فيما ذكرناه لا يغيب عنه أن الثواب مرتين أو العقوبة مرتين حين تحل بأولئك النفر الذين هم في موقع القدوة ، إنما تقع عليهم أو تناولهم بما كسبت أيديهم ، وبما أنتجوه من أفعالهم ، فهم قد عوقبوا مرتين اذا أضلوا ، مرة لضلائهم ، وأخرى لاضلالهم ، وهم قد أثيروا مرتين ، مرة لأنهم قد أحسنوا ، وأخرى لأنهم رسموا الطريق لأولئك الذين يتبعونهم ٠

أما إذا كان المرء من الدهماء والعامة الذين يقتدون ولا يقتدى بهم غيرهم ، وأذين يتبعون ولا يتبعون ، فإنه لا يسأل إلا عن فعل نفسه ، ولا يعاقب أو يثاب إلا بمقدار ما أقدم أو أحجم ٠

وفي هذا الإطار يمكن أن نفهم قوله تعالى : « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شريراً » (٤) وقوله تعالى : « كل نفس بما كسبت رهينة » وغير ذلك من الآيات التي تتحدث عن المسئولية بهذا اللون من الحديث ٠

وعلى أساس من اختلاف المواقف في الفعل ، واختلاف طاقات المكلف وقدراته . نفهم الآيات والأحاديث التي تتفاوت درجات الخطاب

(٢) الأحزاب : ٣٠

(٣) الأحزاب : ٣١

(٤) الزلزلة : ٣٧

فيها ، وتنافاوت كذلك درجات الالزام ، لا لشيء الا تنافاوت قدرات المكلفين ، واختلاف امكاناتهم .

ومن هذه النصوص ما نشير اليه بغير استقصاء كقوله تعالى : « فمن اعندى عليكم فاعذوا عليه بمثل ما اعندى عليكم » (١) وقوله : « وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولين صبرتم لهو خير للصابرين » (٢) وقوله تعالى : « وسارعوا إلى مغفرة من ربكم ، وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء ، والكافرين الغيط والعافين عن الناس والله يحب المحسنين » (٣)

وفي هذه الآيات جميعها حديث عن رد الفعل الذي يجب أخلاقياً أن يكون تجاه ما وقع علينا من امساءات الغير ، فيطالعنا النص القرآني مرتين بالعقوبة ، وأخرى بكظم الغيط والصبر عليه وثالثة بالعنف والرابعة بالاحسان .

وفيمما يتعلق بالدرجة العليا الاحسان نجد القرآن الكريم يكلف بها من يقدر عليها ، ولا يقبل منه أن يتنازل عنها ، نرى ذلك في موقف أبي بكر من مصطح الذي أساء إليه في ابنته عائشة ، وشارك في ترويج الألف مع المروجين ، فقطع أبو بكر ما كان يجريه عليه من أرزاق لرقة حاله جزاء لما ارتكب من الاتم ، فنزل القرآن الكريم يعاتب أبي بكر لتخليه عن موقفه ، والذي جلبت نفسه على أن تتحمل مثله : « ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعنة أن يؤتوا أولى القربي والمساكين والهارجين في سبيل الله وليعفوا وليرفعوا ألا تخبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم » (٤) .

ومن الأحاديث النبوية الجامعة في هذا المجال ، والتي يمكن فهمها في إطار التحليل السابق قوله ﷺ فيما أخرجه مسلم بالسند الى ابن عمر من طريق نافع (عن النبي ﷺ أنه قال « الا فلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيته بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ») (١) .

والآن نصل الى الجزء الثالث من هذا المركب من أجزاء ثلاثة وهو ما نعرفه باسم الأخلاق حيث تربكت من الالزام والمسؤولية والجزاء والجزاء ضرورة للأخلاق لا تقوم الأخلاق بدونه ، ولا يمكن تصورها في غيابه ، ذلك أنه من الطبيعي أن نفهم أن قانون الأخلاق ليس ملزماً بذاته ، والتشريع الخلقي لا يملك من حيث هو أن يحمل الارادة على الفعل أو الترك .

وليس فكرة الواجب في الأخلاق بكافية على حمل ارادة الإنسان على مباشرة الفعل الخالي ، كما أنه في ذات الوقت لا يمكن الاعتماد على صوت الضمير والمشاعر الانسانية وحدها من غير أن يكون هناك ارتباط على نحو ما بين المشاعر وفكرة الثواب والعقاب ، وسواء رضينا أم أبينا فإن فكرة ألم الضمير أو ارتياحه ستكون عديمة القيمة ما لم يكن لها ارتباط مؤكداً بفكرة الثواب والعقاب ، فالضمير يألم حين يالم لأنه يتوقع عقاباً في المستقبل ، أو يحزن على فئات خير فيما مضى أو يستقبل من أزمنة ، وهو يسعد حين يسعد لأنّه يستشعر خيراً يأتيه في المستقبل

(١) مسام ج ١٢ ص ٥١٣ كتاب الامارة - باب فضيلة الامر اعاد ط. المصرية القاهرة .

(١) البقرة : ١٩٣ .

(٢) النحل : ١٣٦ .

(٣) آل عمران : ١٣٣ ، ١٣٤ .

(٤) النور : ٢٢ .

مترتبًا على فعله أو على الأقل يتوقع أنه لا يصيب لألم الذي يصيب غيره من تقاعسوا عن مثل فعله فكرة الجزاء بالثواب والعقاب إذن تبقى متمثلة لنا على أنها ركن ركين في تصوير البناء الخلقي بحيث لا يمكن لانسان ما أن يتصور النظرية الأخلاقية في عيته .

والجزاء في الإسلام يحتل هذه المكانة من بناء النظرية الأخلاقية .

ولقد سبق لنا أن نوهنا إلى أن التشريع في الإسلام يظهر كله مغلفاً بالبدأ الأخلاقي مشيداً على أساس منه ، ومن هنا فانتابنا نجد الشرع الحكيم قد قسم تشريعيه إلى مرحلتين : مرحلة : يجبر عليها الإنسان الفرد جبراً لأنها أقل درجات الفضيلة ، وبغيتها ينهي أساس المجتمع ، وتضمحل المبادئ الأولى للأخلاق .

وفي هذا القسم من التشريع استحفاظ لوكالاء الأمة من البشر من الله كى يقوموا بحراسته والمسهر عليه ، وهم مسؤولون أمام المشرع ذاته عن التقصير في حراسته هذا الجانب وأيقاع الجزاء المناسب على أولئك الذين يخرجون عليه .

أما الذين يلتزمون بمبادئه هذا القسم فإن الله عز وجل لم يوكل إلى المجتمع أن يثبthem إلا بمقدار الرضى الاجتماعي ، وأشعار الفرد الملتزم بأنه شخصية سوية مقبولة الشهادة معدلة الذمة متزنة المزاج .

وفي هذه المرحلة وجه شبه من حيث حراسته مبادئها مع القوانين الأخرى التي وضعها البشر ، وأوكلوا إلى بعض رجالات الدولة حفظها ورعايتها من الخروج عنها ، إلا أنه يبقى لهذا القسم في التشريع الإسلامية امتياز الثواب والعقاب من الله عز وجل الذي هو صاحب التشريع وال قادر على أن يعلم خفايا النفوس المنفذة له أو إخبارجة عليه ، وهو امتياز لا يستهان به في الواقع العملى اذ يظهر أثر هذا الامتياز في الجانب التطبيقي فبينما يحتال المحتالون في الخروج على القانون البشري كى لا يقعوا تحت طائلة القانون ، نرى أولئك المؤمنين

المتزمرين بمنهج الله يحرضون غاية الحرص على أن يلتزموا بمبادئه القانون ، وأن يكون ذلك في رضى وقبول تنشرح له صدورهم ، اذ أنهم يعلمون غاية العلم أن الله باعتباره هو المشرع لا يقبل من شرع لهم الا أن يؤدوا وأن يكون الأداء برضى وانشراح صدر ، ويشرح القرآن الكريم ضرورة الخضوع للمنهج في مثنين ايجاباً وسيباً يحتويان القاعدة بغایة الجلاء فيقول : « وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون : وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين ، أفي قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون ، إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ، ومن يطبع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون » (١) .

وهناك مرحلة أخرى من التشريع لا يجبر الإنسان عليها ، ولكن تبقى في حيز اختياره ان شاء فعل وله الأجر ، وان شاء أحجم ولا عقوبة عليه .

والمتأمل في توصيات التشريع يجد أن هذه المرحلة الثانية تلزم المرحلة الأولى في كل جزئية من جزئياته ، فالزكاة في المال حق واجب ، والصدقة فوقها بالاختيار ، ونصوص العقد في الحياة الزوجية حق واجب الأداء ، وفوقه « وعاشروهن بالمعروف » ، وعند فسخ عقد الزواج هناك أصول قانونية تتبع ، وفوق هذه الأصول القسمانية « ولا تنسوا الفضل بينكم » وهذا في كل قضية تشريعية لها حد أدنى يجب احفاظ عليه ، ولها حد أعلى يلتف الشرع نظر الكففين إلى أدنى يجب الحفاظ عليه ، ولها حد أعلى يلتف الشرع نظر الكففين إلى امكان الرقى على درجه ولهم الجزاء .

وهذه التركيبة التشريعية تخلق بالتشريع إلى آفاق علياً لا يدنو منها أي تشريع .

(١) الف سور : ٤٨ - ٥٢

ويبقى لنا أن نتحدث عن ساحة الجزاء وأزمنة وقوعه .
ان ساحات الجزاء واسعة عريضة حتى تشمل باتساعها الزمان
المقدم ليشمل الدنيا والآخرة .
فهناك جزاء يقع في الدنيا يوقعه بأذن من الشارع المسؤولون عن
حراسة الحد الأدنى من التشريع وهناك جزاء في الدنيا كذلك يوقعه
بالمكلفين المشرع نفسه فهو قد يوقع بالخارجين على القانون عقوبة
يقدرها هو من ضيق في النفس أو ألم في الوجدان ، ومن تضيق في
المعيشة أو نقص في الأموال والأنفس والثمرات ، وفي المقابل قد يوقع
المشرع جزاء بالرضا على الملتزمين بمبادئ التشريع ، فيمنحهم
السعادة وانشراح الصدر ويوضع لهم في الرزق ، أو ينسى لهم في
الأجل إلى غير ذلك مما نعلم أو لا نعلم .

ويبقى الجزاء الأكبر في الآخرة ثوابا للمطاعين وعقابا لل العاصين .
ومهما نازع المازعون من تأخذهم الرعدة حين يستمعون إلى
نصوص اسماء تت وعد بالعقوبة أو تعد بالثواب ، فإن قضية التواب
والعقاب في الآخرة تبقى على العموم ضرورة أخلاقية ليس بإمكان
العقل أن ينزع فيها إلا حين يكون مكابرا أو مجادلا .

وبيان كون الثواب والعقاب في الآخرة ضرورة أخلاقية يتضح لنا
من تأمل الواقع نفسه ، فكثير من الناس يصنعون المعروف في غير اهله ،
ولا ينالهم في مقابل صنع هذا المعروف إلا الأذى ونكران الجميل ، ولو
لم يكن هناك جزاء في الآخرة تؤمن به الفطرة وير肯 إليه الشعور
ويتحقق به العقل لانهارت الأخلاق من أساسها ولاستهان الإنسان مهما
كانت درجة التزامه بالأخلاقيات وتطبيق مبادئها .

وليس هناك من مخرج معقول من هذه الأزمة إلا أن نقول بأن
الجزاء الأخروى مرتبط غاية الارتباط بالنظرية الأخلاقية لا يجوز أن
ينفك عنها .

والمتأمل لنصوص الشريعة في هذا المجال يجدها في غاية الإحكام
إنها تلوح للمكلف دائمًا بهذا الجزاء الأخروى لتحمله على الالتزام

بالمبدأ ، وتجبره على تنفيذه رعاية لهذا الجزاء حرصا على الثواب ونفورا
من العقاب .

غير أن الطبيعة الإنسانية لا يردعها في الغالب إلا كل قريب ،
والتلويح بثواب المستقبل أو عذابه قد لا يكون كافيا لحمل الناس على
المبدأ الخلقي ، ولذا فإننا نجد الشرع الحكيم في بعض نصوصه وهى
كثيرة يلتف النظر إلى الموت وأمه إلى جوار القرآن ونصوصه باعتبار
أن الموت هو الدخل إلى الحياة الأخرى وأول منازل الآخرة التي
نراها ونشاهده .

غير أن الموت وإن كان يقرب المسافة بين المكلف وقضايا التكفل إلا
أن عوامل الإلف والعادة قد تجعل المرأة أحيانا لا يتأثر بالموت إلا ريثما
يشاهده ويوارى الميت التراب والشرع باعتبار أنه خير بخبايا النفوس
عليهم بأسرارها قد سد هذه الثغرة في مجال حمل النفوس على الالتزام
بالمبدأ الخلقي وتطبيقه ، ويظهر ذلك فيما يسميه الإسلام بالابتلاء ،
فالابتلاء من أهم آثاره أنه يعود بالفطرة إلى صفاتها الأول ويربطها
بخالقها ، ويرفع عنها كل انحراف أو زيف « ولنبلوكم بشيء من الخوف
والجوع ، ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين الذين
إذ أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صوات من
ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون » (١) . والمتأمل في هذا النص يجد أن
في الابتلاء بنقص الأموال والأنفس والثمرات ونحوها عودة إلى الله
بصفته أنه هو المبدىء وأن إليه الانتهاء .

وعلى الجملة فإن التلويح بالجزاء في الآخرة وافت النظر إلى الموت
باعتباره أول اعتابها وما يقع على الإنسان من الوان الابتلاء لعوامل
كافية في حمل الإنسان على الالتزام بالمبدأ .

والمتأمل في كل ما ذكرناه يتضح له سلامه البناء الأخلاقى في
عناصره الثلاثة : الالتزام والمسؤولية والجزاء .

(١) البقرة : ١٥٤ - ١٥٧